

## جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جهاز الاشراف والتقويم العلمي



الجامعة :

الكلية : كلية شط العرب الجامعة

القسم : القانون

المرحلة : الرابعة

أستاذ المادة : علي حسين منهل

اللقب العلمي : استاذ مساعد

المؤهل العلمي : دكتوراه

مكان العمل: كلية شط العرب الجامعة-قسم القانون

### جدول الدروس الاسبوعي

أ.م.د. علي حسين منهل	الاسم	
ali.hussein.manhal@sa-uc.edu.iq	البريد الالكتروني	
القانون الدولي الخاص	اسم المادة	
نظام سنوي: الفصل الأول (الجنسية-الموطن-مركز الأجانب) -الفصل الثاني (تنازع القوانين-تنازع الاختصاص القضائي-تنفيذ الأحكام الأجنبية)	النظام الدراسي	
تعريف الطالب بأحكام العلاقات القانونية ذات البعد الدولي سواء كانت متصلة بالقانون العام مثل الجنسية ام بالقانون الخاص مثل تنازع القوانين.	الهدف العام للمادة	
دراسة احكام التمتع بالجنسية العراقية وفقدها واستردادها وازدواجها وانعدامها، وتركيز الشخص بالمكان من خلال المواطن وما يتطلب القانون العراقي للحصول على موطن في العراق، ودراسة كيفية دخول الأجانب الى العراق واقامتهم فيه وخروجهم منه فضلا عن حقوقهم وواجباتهم المتعلقة بكل ذلك، وبيان القانون الواجب التطبيق بشأن العلاقات القانونية ذات العنصر الأجنبي، وحالات انعقاد الاختصاص القضائي للمحاكم العراقية في النزاعات المشوبة بعنصر أجنبي، ومتطلبات تنفيذ الأحكام القضائية واحكام التحكيم الأجنبية في العراق.	الأهداف الخاصة	
د. غالب علي الداودي ود. حسن محمد الهداوي، القانون الدولي الخاص، ج1 (الجنسية والمواطن ومركز الأجانب) وج2 (تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي وتنفيذ الاحكام الأجنبية)، جامعة الموصل، 1988.	الكتب المنهجية	
1-د. عباس العبودي، تنازع القوانين والاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الأحكام الأجنبية، مكتبة السنهوري، بيروت، 2015. 2-د. عبد الرسول عبد الرضا، القانون الدولي الخاص، مكتبة السنهوري، بيروت، 2015.	المصادر الخارجية	
الفصل الدراسي	الامتحانات اليومية	الامتحان النهائي
الدرجات	الدرجات	الدرجات
السعي السنوي (40) درجة تكون لكل فصل دراسي (20) درجة	(10) درجات بواقع (5) درجات لكل فصل تمنح عن حضور الطالب ونشاطه العلمي والامتحانات اليومية	(60) درجة يضاف اليها درجة السعي السنوي (40) درجة لتكون الدرجة النهائية (100)

## جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جهاز الاشراف والتقويم العلمي



الجامعة :

الكلية : كلية شط العرب الجامعة

اسم القسم : القانون

المرحلة : الرابعة

أستاذ المادة: علي حسين منهل

اللقب العلمي : استاذ مساعد

المؤهل العلمي : دكتوراه

مكان العمل : كلية شط العرب الجامعة- قسم القانون

### جدول الدروس الاسبوعي

الاسبوع	المفردات
1	تمهيد عام: 1-تعريف القانون الدولي الخاص. 2-الموضوعات التي تدخل في نطاق القانون الدولي الخاص. 3-طبيعة القانون الدولي الخاص. 4-مصادر القانون الدولي الخاص.
2	المبادئ العامة في الجنسية 1-التعريف بالجنسية (معناها-أهميتها – أركانها). 2-الطبيعة القانونية للجنسية (الطبيعة التعاقدية-الطبيعة النظامية). 3-المبادئ المستقرة في الجنسية.
3	جنسية الشخص الطبيعي 1-حصول الانسان على الجنسية: أ-جنسية التأسيس (تعريفها-نظرة تاريخية-حالات الحصول عليها). ب-الجنسية الأصلية (حق الدم-حق الاقليم).
4	الجنسية المكتسبة: أولاً-طرق الحصول على الجنسية المكتسبة: (1) طرق الحصول على الجنسية المكتسبة في القانون النافذ. (2) الطرق التي لم ينظمها القانون النافذ. (3) الطرق المستمدة من الاتفاقيات الدولية. ثانياً-آثار اكتساب الجنسية: (1) الآثار الفردية. (2) الآثار الجماعية.
5	فقد الجنسية: أ-حالات فقد الجنسية: (1) التخلي عن الجنسية. (2) سحب الجنسية. (3) فقد الجنسية بالتبعية. ب-الآثار التي تترتب على فقد الجنسية: (1) الآثار الفردية. (2) الآثار الجماعية.
6	استرداد الجنسية وردها: أ-حالات استرداد الجنسية وردها حالات الاسترداد- حالات الرد ب-الآثار التي تترتب على استرداد الجنسية او ردها الآثار الفردية الآثار الجماعية
7	تنازع الجنسيات 1-التنازع الايجابي في الجنسية:

	<p>أ-تعريف التنازع الايجابي في الجنسية.  ب-طرق حلة بشأن تنازع القوانين.  2-التنازع السلبي في الجنسية:  أ-تعريف التنازع السلبي في الجنسية.  ب-وسائل المنع منه او معالجته.</p>	
8	<p>الاختصاص في مسائل الجنسية  1-الجهة المختصة بمسائل الجنسية:  أ-الجهة المختصة بمسائل الجنسية من غير نزاع.  ب-الجهة المختصة بمسائل الجنسية عند وجود نزاع.  2-اثبات الجنسية وطرقه.  3-حجية الاحكام الصادرة في مسائل الجنسية.</p>	
9	<p>جنسية الأشخاص المعنوية وبعض المنقولات الخاصة  تمهيد: مفهوم الشخص المعنوي وأنواعه ومدى جواز تمتعه بالجنسية.  1-جنسية الأشخاص المعنوية التابعة للقانون الخاص:  أ-جنسية الشركة.  ب-جنسية الجمعية.  ج-جنسية المؤسسة الخاصة.  2-جنسية بعض المنقولات الخاصة:  أ-جنسية السفينة.  ب-جنسية الطائرة.  ج-جنسية القمر الصناعي.</p>	
10	<p>المواطن  1-مفهوم المواطن بصورة عامة:  أ-التصوير الواقعي للمواطن (معناه-نتائجه).  ب-التصوير الحكمي للمواطن (معناه-نتائجه).  2-المواطن في القانون العراقي:  أ-تعريف المواطن في القانون العراقي.  ب-أنواع المواطن التي يمكن الحصول عليها في العراق.  ج-فقد المواطن في القانون العراقي.  د-استرداد المواطن في القانون العراقي.</p>	
11	<p>3-أهمية المواطن:  أ-دور المواطن في مسألة تنازع القوانين:  (1) دور المواطن كضابط اسناد.  (2) القانون الذي يعين المواطن الدولي بموجبه.  (3) تنازع المواطن.  ب-دور المواطن في مسائل الجنسية.  ج-دور المواطن في المركز القانوني للأجانب.  د-دور المواطن في تنازع الاختصاص القضائي.</p>	
12	<p>المركز القانوني للأجانب  مفهوم الأجنبي  1-تعريف الأجنبي.  2-تطور المركز القانوني للأجانب.  3-سلطة الدولة في تحديد المركز القانوني للأجانب.  المركز القانوني للأجانب في العراق  1-قبول الأجانب في العراق:  أ-دخول الأجانب الى العراق:  (1) سمات الدخول.  (2) دخول اللاجئين.</p>	
13	<p>ب-اقامة الأجانب في العراق:  (1) واجبات الأجنبي.  (2) واجبات الغير.  (3) واجبات الجهات الرسمية.  ج-خروج الأجانب من العراق:  (1) الخروج الاختياري.</p>	

	(2) الخروج الاجباري (الابعاد-الرد). (3) تسليم الأجانب المجرمين.	
14	2-الأجنبي والحياة العامة في العراق: أمدى جواز المساهمة في حكومة الدولة. ب-الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة. ج-تحمل أعباء التكاليف العامة. 3-الحقوق الخاصة اللازمة لحياة الأجنبي: أحقه في الحياة والحرية.	
15	ب-حق الأجنبي في مزاولة النشاط الاقتصادي: (1) حقه في العمل والتكسب. (2) حقه في التعامل. (3) حقه في التملك (تملك العقارات-تملك المنقولات). المركز القانوني للأشخاص المعنوية الأجنبية في العراق 1-قبول الشخصية المعنوية الأجنبية في العراق. 2-تمتع الشخصية المعنوية الأجنبية بالحقوق في العراق.	
16	تنازع القوانين الفصل الأول: مفهوم تنازع القوانين 1-تعريف تنازع القوانين. 2-شروط تحقق تنازع القوانين. 3-نطاق تحقق تنازع القوانين.	
17	آليات الاسناد 1-التكييف. معناه نظريات التكييف موقف القانون العراقي الاستثناءات 2-الاحالة. معنى الإحالة حجج مؤيدي الإحالة ومعارضها موقف القانون العراقي الاستثناءات	
18	قواعد الاسناد في القانون العراقي أولاً-الأحوال الشخصية 1-القاعدة العامة في القانون الذي يحكم الأحوال الشخصية. 2-قواعد الاسناد التي تحكم مسائل الأحوال الشخصية: أ-الأهلية (استثناء المصلحة الوطنية). ب-الزواج وما يتعلق به: (1) الخطبة.	
19	(2) شروط الزواج الموضوعية والشكلية. (3) اثبات الزواج. (4) انتهاء الزواج. ج-النسب (اثباته - آثاره). د-النفقة. هـ-الميراث. و-الوصية.	
20	ثانياً-الأحوال العينية (الأموال) تمهيد: تعريف الأشياء والأموال وتقسيماتها. 1-القانون الواجب التطبيق على العقارات. 2-القانون الواجب التطبيق على المنقولات: أ-المنقولات المادية. ب-المنقولات غير المادية (المحل التجاري-الملكية الفكرية-الديون).	
21	ثالثاً-الالتزامات 1-القانون الواجب التطبيق على المصادر الإرادية للالتزام (العقد-الارادة المنفردة): أمن حيث الموضوع.	

	<p>ب-من حيث الشكل.</p> <p>2-القانون الواجب التطبيق على الالتزامات غير التعاقدية:</p> <p>أ-العمل غير المشروع.</p> <p>ب-الكسب دون سبب.</p>	
22	<p>موانع تطبيق القانون الأجنبي</p> <p>1-مخالفة القانون الأجنبي للنظام العام والآداب في العراق.</p> <p>المقصود بالنظام العام والآداب</p> <p>موقف القانون العراقي</p> <p>2-التحايل (الغش) نحو القانون.</p> <p>معنى الغش نحو القانون</p> <p>شروط تحقق الغش نحو القانون</p> <p>موقف القانون العراقي</p>	
23	<p>إعمال القانون الأجنبي</p> <p>1-إثبات القانون الأجنبي.</p> <p>2-تفسير القانون الأجنبي.</p> <p>3-تطبيق القانون الأجنبي.</p>	
24	<p>4-معوقات تطبيق القانون الأجنبي:</p> <p>أ-تغير قاعدة الاسناد.</p> <p>ب-تنازع قوانين الدولة الأجنبية من حيث الزمان.</p> <p>ج-التنازع المتغير.</p> <p>د-التفويض (الاحالة الداخلية).</p> <p>5-رقابة المحاكم العليا على تطبيق القانون الأجنبي وتفسيره.</p>	
25	<p>الاختصاص القضائي الدولي</p> <p>الفصل الأول: مفهوم الاختصاص القضائي الدولي</p> <p>1-تعريفه.</p> <p>2-أهميته.</p> <p>3-المبادئ العامة في تنظيمه:</p> <p>أ-الاختصاص الأصلي (الضوابط الإقليمية-الضوابط الشخصية).</p> <p>ب-الاختصاص الطارئ.</p> <p>4-مدى حرية الدولة في تنظيم اختصاصها القضائي الدولي (الحصانة القضائية).</p>	
26	<p>الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم العراقية</p> <p>1-الضوابط الشخصية.</p> <p>2-الضوابط الإقليمية.</p> <p>3-الاختصاص الطارئ.</p> <p>4-كيفية سير المرافعات في الدعوى (مسائل المرافعات-مسائل الاثبات).</p>	
27	<p>تنفيذ الأحكام الأجنبية</p> <p>1-مفهوم الحكم الأجنبي.</p> <p>2-شروط تنفيذ الحكم الأجنبي في العراق.</p> <p>3-أساس تنفيذ الأحكام الأجنبية.</p>	
28	<p>4-اجراءات تنفيذ الحكم الأجنبي:</p> <p>أفي القوانين المقارنة.</p> <p>بفي القانون العراقي:</p> <p>(1) المحكمة المختصة.</p> <p>(2) اجراءات المرافعة ودفع الرسوم.</p> <p>(3) اكتساب قرار التنفيذ الدرجة القطعية.</p>	
29	<p>5-آثار الحكم الأجنبي:</p> <p>أتنفيذ الحكم الأجنبي.</p> <p>ب-حجية الحكم الأجنبي.</p> <p>ج-الحكم الأجنبي كدليل اثبات.</p> <p>6-تنفيذ أحكام التحكيم الصادرة في الدول الأجنبية.</p>	
30	مراجعة عامة	